

السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السن

أن يكون الحديث عنده عنهما معا .

فأما أن يحكم بأنه لم يسمعه منه لزيادة رجل في الإسناد مطلقا ففيه نظر لا سيما في رواية الأبناء عن الآباء عن الأجداد أو عن الآباء فقط أو الإخوة بعضهم عن بعض فكثيرا ما يتحملون النزول ويدعون العلو وإن كان عندهم حرصا على ذكره عن الآباء والأجداد وإبقاء للشرف ولذلك ما تجد الأسانيد تنزل كثيرا في المسافة في هذا النوع فيدعون الإسناد العالي إثارا لطلب المعالي .

كما أنا يوما شيخنا أمين الدين أبو اليمن عبد الصمد بن أبي الحسن عبد الوهاب بن الحسن بن محمد بن الحسن بن هبة □ بن عبد □ بن الحسين بن عساكر الدمشقي بمنزله من مكة شرفها □ تعالى بحديث من طريق آباءه فيه نزول في المسافة فذكر لنا أنه وقع له بسند أعلى منه و إنما أثر هذا لذكر آباءه ثم قال ومثل ذلك عند أهل الصنعة يقصد وعليه في إرث المنقبة يعتمد وإليه في علو المرتبة يعمد .

كما حدثني شيخنا الحافظ الإمام فقيه أهل الشام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان رحمه □ من لفظه إملاء وقراءة غير مرة قال حدثني أبو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ أبي سعد بمرور الشاهجان وكتب به إلينا أبو المظفر منها عن أبي التصير عبد الرحمن بن عبد الجبار